

## تعميم

### السادة/ مكاتب المحاسبة

### المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

تلقت الهيئة خطاب معالي محافظ الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم ١٩٨/٦٧٦٦/١٤٤٠ وتاريخ ١٧/٥/١٤٣٩هـ، المتضمن الإشارة الى موافقة مجلس الوزراء الموقر، بقراره رقم (٦٠١) وتاريخ ٢٥/١١/١٤٣٩هـ، على الاتفاقية المبرمة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية بلغاريا، لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي، (والبرتوكول) المرافق لها، الموقع عليهما في مدينة الرياض بتاريخ: ١١/٣/١٤٣٩هـ، الموافق: ٢٩/١١/٢٠١٧م، والمصادق عليهما بالمرسوم الملكي رقم (م/١١٤) وتاريخ ٢٦/١١/١٤٣٩هـ، حيث تضمن خطاب معاليه أن الاتفاقية سوف تصبح نافذة المفعول ابتداءً من ٢٥/٤/١٤٤٠هـ، الموافق ١٩ يناير ٢٠١٩م، وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة التاسعة والعشرون من الاتفاقية، ستصبح احكامها نافذة على النحو التالي:

أ. فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على المبالغ المدفوعة في -أو بعد- اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠٢٠م.

ب. فيما يتعلق بالضرائب الأخرى عن السنوات الضريبية التي تبدأ في -أو بعد- اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠٢٠م.

وطلبت الهيئة إبلاغ مكاتب المحاسبين القانونيين المرخص لهم بالعمل في المملكة بذلك، علماً بأن الاتفاقية منشورة بموقع الهيئة على شبكة الانترنت للرجوع إليها عند الحاجة.

لذا أمل الإحاطة.

وتقبلوا تحياتنا ،،،



الأمين العام  
  
د. أحمد بن عبدالله المغامس



رقم الصلح: 1440/198/6766

تاريخ الصلح: 1440/05/17

نوع المرفقات: 0



سلمه الله

## سعادة أمين عام الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى قرار مجلس الوزراء رقم (٦٠١) وتاريخ ٢٥/١١/١٤٣٩هـ، القاضي بالموافقة على اتفاقية بين المملكة العربية السعودية وجمهورية بلغاريا لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ولمنع التهرب الضريبي، (والبرتوكول) المرافق لها، الموقع عليهما في مدينة الرياض بتاريخ ١١/٣/١٤٣٩هـ الموافق ٢٩/١١/٢٠١٧م، والمصادق عليهما بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/١١٤) وتاريخ ٢٦/١١/١٤٣٩هـ. نفيديكم أن هذه الاتفاقية تعتبر نافذة المفعول ابتداءً من ٢٥/٤/١٤٤٠هـ الموافق ١ يناير ٢٠١٩م، وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة التاسعة والعشرين من الاتفاقية، ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي:

- أ- فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة من المنبع، على المبالغ المدفوعة في - أو بعد - اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠٢٠م.
  - ب- وفيما يتعلق بالضرائب الأخرى على السنوات الضريبية التي تبدأ في - أو بعد - اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠٢٠م.
- لذا نأمل الإحاطة بذلك وإبلاغه لذوي الاختصاص من منسوبكم وكافة مكاتب المحاسبين القانونيين في المملكة، علماً بأنه تم نشر الاتفاقية على موقع الهيئة للرجوع إليها عند الحاجة.

وتقبلوا تحياتنا،،،

محمد

المحافظ

سهيل بن محمد أبانمي



الرقم : 22264/2019/وارد

التاريخ : 18/05/1440

الموافق : 2019-01-24

